عليه وسلم الا تريحني من ذي الخلصة قال فانطلقت فيخيل صاية فاس من احمس وكانوا اصحاب خيل
وكانه وذو الخلصة بيتا باليمن لخثعم وبجيلة فيه يعبد يقال له كعبة اليمانية قال فاتاها فحرقها بالنار
وكسرها ثم بعث رجلا من احمس كنا ابا ارطاة الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره فلما اتاه قال يا رسول
الله والذي بعثك بالحق ما جئت حتى تركتها كانها جمل اجرب قال فبرك النبي صلى الله عليه وسلم على خيل احمس
ورجلها خمس مرات متفرقة عليه وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النظير وحرقها
وهي تدعى البويرة فنزلت ما قطعتم من لينة او تركتموها الاية متفق عليه ولمسلم نحوه عن انس قال جئتني رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى قرية يقال لها ابنى فقال ايتها صباحا ثم حرقها رواه احمد وابو داود وابن ماجة وفي اسناده صالح بن
ابي الاخضر قال البخاري هو ليس

باب تحريم الفرار من الزحف اذا لم يزد العدو على ضعف المسلمين الا لتحيز الى فئة فان بعدت

وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا
السبع الموبقات قالوا وما هن يا رسول الله قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق
واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات متفق عليه وعن
ابن عباس قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين فكتب عليهم ان لا يفر عشرون من مائتين
ثم نزلت الآن خفف الله عنكم الاية قلص ان لا يفر مائة من مائتين رواه البخاري وابو داود وعن ابن عمر
قال كنت في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاص الناس حيصة وكنت فيمن حاص فقلنا كيف
نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب ثم قلنا لو دخلنا المدينة فنبيتنا ثم قلنا لو عرضنا انفسنا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فان كانت لنا توبة والا ذهبنا فاتيناه قبل صلاة الغداة فخرج فقال من الفارون
قلنا نحن الفارون قال لا بل انتم الكرارون انا فئتكم وانا فئة المسلمين قال فاتيناه حتى قبلنا يده رواه
احمد وابو داود وهو قول ابن عباس والحيصة اي حاد واحيد وهو قوله تعالى ما لهم عنها محيص ويروى بالجاء
جيضة بالجيم والضاد المعجمتين وهو بمعنى حاد وايضا

باب ان من يغشى الامر

فلم